

جامعة الزهراء (عليها السلام) للبنات

كلية التربية

قسم نهج البلاغة والتربية الاسلامية

المرحلة الأولى

مواصفات وواجبات الحاكم الإسلامي، قراءة في عهد الامام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضوان الله عليه)

تتمثل مواصفات الحكم الإسلامي في عهد الإمام علي (ع) لمالك الأشتر في إرساء العدل المطلق، الرحمة بالرعية، محاربة الفساد، ونبذ الاستبداد، باعتبار الحاكم خادماً للشعب وليس سيداً عليهم. يركز العهد على تقوى الله، وتفضيل طبقات المجتمع الضعيفة، واعتماد الكفاءة والنزاهة في اختيار المسؤولين والقضاة، مع ضمان الحقوق الأساسية لجميع المكونات.

قال (عليه السلام) :

((وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ، وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبْعًا ضَارِيًا تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ، يَفْرُطُ مِنْهُمْ الزَّلُّ، وَتَعْرُضُ لَهُمُ الْعِلَلُ، وَيُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي الْعَمْدِ وَالْخَطَا، فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ مِثْلَ الَّذِي تَحِبُّ وَتَرْضَى أَنْ يُعْطِيَكَ اللَّهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ..))

أبرز مواصفات وقواعد الحكم في العهد:

العدل والمساواة: معاملة الناس بالعدل، واجتناب الظلم ("لا تكونن عليهم سبعا ضاريا")، ورحمة الرعية وتجنب الاستبداد.

القاعدة الأخلاقية (سيكولوجية الحكم): وضع الحاكم نفسه مكان المحكوم ("أحبب لعامتك ما تحب لنفسك")، والتعامل مع الناس باعتبارهم إما "أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق".

بناء الهيكل الإداري: اختيار القضاة والعمال من أهل التجربة والحياء، وتحديد طبقات المجتمع ومسؤوليات الدولة تجاه كل طبقة، بدءاً من الجند، القضاة، الكتاب، التجار، والطبقات الفقيرة (نوي الحاجة).

الشفافية والمساءلة: محاربة الفساد، وتقديم "كتاب العامة" الذين يتولون الشكاوى والمظالم على غيرهم.

عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر عند توليته مصر وثيقة املأها أمير المؤمنين تضمنت جملة من الوصايا التي تؤصل لنظام الحكم وإدارة الدولة وفق الضوابط والأصول التي جاء بها القرآن والسنة النبوية المطهرة والتي يدخل فيها أي السنة تشريعه (عليه السلام) العناوين الأحكام التي تنظم عمل الحاكم وسلطاته التنفيذية وصلاحيات بلده ورعيته.

في حين اننا نجد ان عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر ومن حيث كونه (عليه السلام) الجهة العليا المسؤولة عن متابعة الحاكم وادائه الوظيفي المرتكز على أسس ثلاثة،
الاول: الجنبه القانونية والإدارية التي تلزم الحاكم بالعمل بما هو مقرر له من مهام ووظائف.
الثاني: الجنبه الشرعية، التي تلزم الحاكم بالعمل بما يكلف به من مهام يقررها الإمام علي (عليه السلام)،

والثالث: الجنبه التقوائية التي تلزم الحاكم بالعمل على تنفيذ القانون والامور الإدارية، والامتثال للأوامر المولودة، ومن ثم تكون التقوى هي الضامن في أداء الحاكم لوظائفه واصلاح رعيته وعماره بلاده.

ولذا: نجد ان امر ابتداء به الامام علي (عليه السلام) في عهده لمالك الأشتر هو الاساس الثالث، أي الجنبه التقوائية للحاكم، فبها يتحقق العمل بجميع ما يفرضه عليه عنوان الحاكم والحكومة ومن ثم: إحراز التعهد الضمني دون الحاجة الى التصريح به او الامضاء عليه فيقول (عليه السلام): ((أَمْرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَإِيثار طَاعَتِهِ، وَإِتِّبَاعَ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ مِنْ قَرَأْنِهِ وَسُنَنِهِ، الَّتِي لَا يَسْعَدُ أَحَدٌ إِلَّا بِإِتِّبَاعِهَا.....))
وقوله (عليه السلام):

فليكن أحبُّ الذخائر إليك ذخيرة العمل الصالح، فاملِكْ هواك، وشحِّ بنفسك عما لا يحلُّ لك، فإنَّ الشحَّ بالنفس الإنصافُ منها أحبُّت أو كرهت.»

•